التراث العربي

مجلة فصلية محكمة تصدر عن اتحاد الكتاب العرب بدمشق

العدد: (105)-(المحرم)-1428 هـ=(كانون الثاني)2007م- السنة السابعة والعشرون

المراسلات باسم أمانة التحرير:
اتحاد الكتاب العرب، مجلة التراث العربي، دمشق -ص.ب (3230) فاكس: (6117244)

البريد الالكتروني: E-mail: unecriv@net.sy
aru@net.sy
موقع اتحاد الكتاب العرب على شبكة الإنترنت:
www.awu-dam.org



1-ان تكون البحوث تراثية، أو تصب في باب التراث.

2-ان تكون جديدة، ولم تنشر من قبل وليست مستلّة من كتاب منشور.

3-التقيد بمنهج علمي دقيق، والتزام الموضوعية، والتوثيق والتخريج، وتحقق السلامة اللغوية.

4-ان تكتب بخط واضح، ويفضل أن تكون مطبوعة، وعلى وجه واحد من الورقة.

5-الا تزيد على ثلاثين صفحة.

6-ان تراعي علامات الترقيم.

7-توضع الحواشي في أسفل الصفحة، ويلتزم فيها المنهج العربي، أي يكتب اسم الكتاب، فالمؤلف، فالمحقق، فالجزء والصفحة.

8-يثبت في آخر البحث فهرس المصادر والمراجع وفق ترتيب حروف الهجاء لأسماء الكتب، مثال: (طبقات فحول الشعراء: ابن سلام- تح: محمود شاكر- القاهرة- مط المدني- ط3، 1974م).

9-يقدم للبحث بملخص عنه في بضعة أسطر، ويرفق بلمحة عن سيرة المؤلف وعنوانه.

10 -يمكن أن تنشر المجلة نصوصاً تراثية محققة، إذا استوفى النص شروط التحقيق.

11 -تخضع الأبحاث المرسلة للتحكيم العلمي.

12 -لا تعاد الأبحاث إلى أصحابها، ويبلغون بقبول نشرها، أو الاعتذار اليهم.

13 -الأبحاث والمقالات التي تنشر تعبّر عن آراء كتّابها، ولا تعبّر بالضرورة عن رأي المجلة او الاتحاد.

14 -ترتيب البحوث داخل العدد يخضع لاعتبارات فنية لا علاقة لها بمكانة الكاتب.

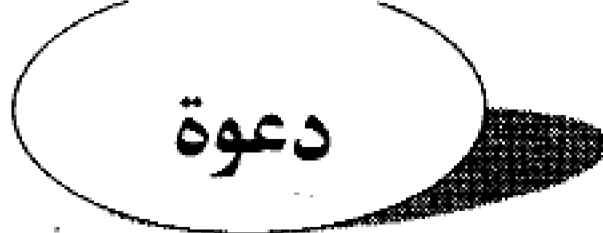
□□□

الاشتراك السنوي

داخل القطر للأفراد	: 400 ل.س
في الأقطار العربية للأفراد	: 600ل.س أو (20) دولاراً أميركياً
خارج الوطن العربي للأفراد	: 750 ل.س أو (25) دولاراً أميركياً
الدوائر الرسمية داخل القطر	: 500 ل.س
الدوائر الرسمية في الوطن العربي	: 1000 ل.س أو (25) دولاراً أميركياً
الدوائر الرسمية خارج الوطن العربي	: 1500 ل.س أو (35) دولاراً أميركياً
أعضاء اتحاد الكتاب	: 250 ل.س

■ الاشتراك يرسل حوالة بريدية أو شيكاً يدفع نقداً إلى مجلة التراث العربي ■

المحتوى:



ستصدر مجلة التراث العربي عدداً خاصاً بالأستاذ الطاهر الجزائري في شهر آب عام 2007 وتتوجه المجلة للكُتّاب والأدباء والعلماء الذين يرغبون في المشاركة في هذا العدد أن يتكرموا بموافاة المجلة بأبحاثهم وكتاباتهم، حول شخصيته وعلمه وآثاره وفكره القومي، في مدة أقصاها آخر حزيران من عام 2007.



الخطاب والدلالة
قراءة في تأويل النص القرآني

د. منقور عبد الجليل(*)

ملخص البحث : إنّ أصناف الخطاب القرآني كما تتبدى من خلال نصوصها، أصناف ارتكزت أساساً على المعطيات اللغوية في توجيه آلية التأويل نحو الدلالة الراجحة، كما انبنت تلك الأصناف على تعيين مقصدية الخطاب من خلال إجراء الوصل بين النصوص المتباعدة المواضع، وهو سعي إلى تبيان انسجام الخطاب القرآني في سوره وآياته وأحكامه وفي تعبيره عن الواقع، أو في تشكيله للواقع الجديد،

وهو بذلك يطلب قارئاً جديداً يستنبط للواقع الجديد أسسه المعرفية ومتطلباته الروحية والنفسية وحتى المادية. وقد أسس علماء أصول الفقه قواعد عامة غدت أطراً مطردة في استنباط الأحكام من مظانها الشرعية، ووضعوا آليات نسقية، تتعلق مع المعطيات السياقية لتتلوّن الدلالة المستنبطة من النص الشرعي، بتلوّن قواعد التأويل التي هي انعكاس للبنية المعرفية التي تسود العصر وتملك سلطة في تصريف المعنى وطرح آليات محايثة للقراءة...

تمهيد:

يرتد مصطلح الخطاب في العرف اللغوي العام إلى معنى الخطب والاهتمام (من الهم) وبذلك صارت مشتقات هذا المفهوم تسري ضمنياً في مصطلحات أخرى تدور حول جذر الفعل (خطب)

*أستاذ جامعي جزائري

كالخطبة مثلاً. ولذلك نقرأ في التراث الإسلامي قول أحد الخلفاء الأمويين "شيّبني ركــوب المنـــابر" إشارة إلى ما في الخطبة من عوامل الحزم والاهتمام الذهني والجسدي البارز. كمـا أن "الخطــاب" بهذا المفهوم اللغوي ـ يبسط ظلاله الدلالية على النسق اللغوي الذي يتشكل وفــق وعبــر الــذات المتلقية، فالتركيب الخطابي ـ المشدود إلى حيثيات التخاطب أو سياق المقــام ـ يبلــور وحداتــه اللفظية المشكلة للنسق التركيبي بناء على مقام المتلقي أو المتلقين الــذهني والنفســي والاجتمــاعي ويفتح أفقه الدلالي على التأويل بتوفير آليات انسجام التركيب واتساقه على النحو الآتي:

المتكلّم (الخطاب) انسجام التركيب واتساقه ← حيثيات التخاطــب= المتلقــي (تأويــل دلالــة الخطاب).

فالمتكلّم يغدو تجميعاً لوحدات الخطاب ومفاهيمها الدلالية، لــيس باعتبــار نســقها المعجمــي الإفرادي وإنما باعتبار سياقها الملفوظي التركيبي الذي تعمل فيه ظاهرة الوقوع والرصف كمعيــار لتحويل دلالة المفردات المعجمية المشكلة لنسق الخطاب، من الدلالة المعجمية إلى الدلالة التركيبية، ولا يحصل هذا التحويل إلا بمراعاة (انسجام التركيب واتساقه).

ويتزاوج هذا الاهتمام بشكل الخطاب ودلالته بتحوير موضوع التركيب ومحموله، ليتسابق مع (حيثيات التخاطب) التي يسهم في رسم أجوائها (المتلقي) ليس كذات مستقبلة فقط، وإنما كقطب مــن الدلالات المحاورة سواء في محمولها الشكلي التركيبي، أو في موضوعها المفهومي التأويلي، وهذا ما يحمل المتكلم على البحث عن مسوغات لتمرير الخطاب، وتحقيق وجوده على منظومة التخاطب اللغوي، ومنظومة المراجع في عالم الأشياء والأفكار، ذلك أن التأويل أو إمكانيته للخطاب. وباعتبار أطراف التركيب اللغوي بدءاً بالمتكلّم (الكاتب) وانتهاء بالمتلقي (القارئ)، ســنقف علــى أصــناف التركيب القرآني المتشكل عبر قراءة علماء أصول الفقه الإسلامي لشكل النص القرآني وفحواه فــي طريق استنباط الأحكام والدلالات من مظانها الشرعية، وهي مسألة تتعلق بتمييز أنــواع الخطــاب وأصنافه باعتباره تركيبه اللغوي.

١ ـ الخطاب القرآني والتركيب:

إن لعلاقة الخطاب بالتركيب أهمية قصوى في تأويل الدلالة واستنباط الحكم، وقد أسس علمــاء الأصول نظرهم في النصوص الشرعية باعتماد عملية التفكيك للنسق اللغوي للخطاب والوقوف على وحداته في مستواها التركيبي التداولي، بل إن ربط الدلالة المعجمية للوحــدة المفرداتيــة، بالدلالــة العامة للخطاب، قد شكل قراءة ثانية لموروثنا في حقل أصول الفقه، فالخطــاب كتجميــع لوحــدات معجمية دالة، يمركز ثقله الدلالي على مفردة تغدو مفتاحاً للتأويل وأداة لترجيح المعنى وفهم الفحوى من النص الشرعي، ويتمدد تركيب الخطاب أفقياً أو يتقلص بحسب وجود أو عدمه لآليات الاستبدال لدى المتلقي عمودياً، أي أن الخطاب يتراوح من الكلمة المفردة الواردة مع سياق تخاطبي معين إلى النص كمجموعة من الكلمات المتسقة، فإذا كان محصول المتلقي حول وحدة الخطاب المفردة وافراً

جنح التركيب إلى إيجاز بيانه واختصار لغته، لأن تشكيلات الخطاب الأخرى يؤسسها المتلقي بمعرفته فهناك إذن أصناف من الخطاب القرآني يمكن حصرها في: الخطاب الموجز، والخطاب المسهب، والخطاب المعطى والممكن، والخطاب ذي التركيب المفتوح.

أ ـ الخطاب الموجز:

هو خطاب يشتغل على نسق اللغة في تشكيلها للتركيب، إذ تغدو الدلالة في حجمها المؤدي غير ذات أهمية كما هو شأن التعبير الذي صيغت ضمنه، فيحدث أن يتقلص التركيب اللغوي لتوفر آليات الاستبدال لدى المتلقي، إذ تنفتح الجملة النواة أو المفردة النواة، على قائمة كبيرة من الجمل أو المفردات التي تقع معها في نفس المحور الاستبدالي: فحين يعبر الله تعالى في سورة الفلق: ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾(١). تأتي مفردة "فلق" في هذه الآية مركز اهتمام المتلقي لكونها مفردة إسناد، وينفتح محور الاستبدال للمسند والمسند إليه معاً "رب الفلق" على تشكيل نحوي ودلالي مثل: فالق الحب والنوى، فالق الأرض والسماء، فالق الإصباح، فالق الأرض... بل إن المحور الاستبدالي (paradignatoque) أو الخط الاستبدالي بمصطلح الألسنية، لا يقع في تواز إيجابي دوماً مع الخط الركني (Syntagnatique) إلا في طبيعة الوحدات المستبدلة بحيث تنتمي معاً إلى الفئة نفسها التي تنتمي إليها المفردة النواة، أو الجملة النواة مثل الركن الاسمي والركن الفعلي... ففي سورة الفلق تقع جملة "رب الفلق" وهي جملة نواة في الخط الركني مع الفئة نفسها التي حددناها في الخط الاستبدالي.

أما في غير طبيعة الوحدات المستبدلة فيمكن للخط الاستبدالي أن يقع مع تواز سلبي الدلالة مع الخط الركني، ولنسق في سبيل التدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾(٢). فالخطاب القرآني هاهنا يقع تصريف دلالته على وجهها الظاهر بانعقاد جدل طرفيه وهما: ثبوت فسق الراوي ــ من جهة ــ وضرورة التحقق من الرواية. من جهة ثانية، فإذا تحقق الطرف الأول، تحقق الطرف الثاني كما هو شأن الجملة الشرطية، ولذلك الخطاب القرآني أوجز بيانه لتوفر هذا الانعقاد الجدلي بين طرفي التركيب، ويغدو أمر نفي الدلالة الظاهرة بتغيير وجهة الدلالة من الإيجاب إلى السلب باستعمال الخط الاستبدالي الذي يؤدي إلى تنامي الخطاب عمودياً على نحو الآتي:

﴿إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾، ويقابلها على المحور الاستبدالي:

سياق (//غير //فلا //)، بحيث أدّت عناصر التحويل إلى خطاب آخر. يقول أبو عبد الله العجلي الأصفهاني معلقاً على هذا التخريج: "إن عدم الفسق شرط جواز الرواية فوجب أن يكون

---

(١) سورة الفلق: الآية ١.

(٢) سورة الحجرات: الآية ٦.

العلم به شرطاً لجواز الرواية... وهو صريح في المنع من قبول رواية الفاسق"[٣].

وهو استنباط لحكم مخالف لحكم النص الظاهر أو ما عرف تسميته في حقل أصول الفقه بـ"دلالة المخالفة".

كما أن الخطاب الموجز يعتمد لإيصال دلالته مراعاة السياق اللغوي، فقد يرد الخطاب ليؤدي دلالة يطلبها منه المقام، إلا أنه إذا اتسع المقام اتسع السياق اللغوي لتتسع معه دائرة التأويل، من ذلك تأويل الآية للدلالة على الطلب بدل الدلالة على الخبر، كما ينص عليه ظاهرها. يقول تعالى من سورة البقرة: ﴿وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحساناً وذي القربى واليتامى والمساكين وقولوا للناس حسناً﴾[٤].

فالخطاب كما تضمنه تركيب الآية: ﴿وقولوا للناس حسناً﴾ خطاب طلبي إلا أنه ورد بصيغة العطف ليقود إلى تأويل آية: ﴿لا تعبدون إلا الله﴾ إلى خطاب طلبي وهو خطاب خبري بتركيب "لا تعبدو إلا الله". ذلك أن السياق اللغوي اقتضى أن الخبر الوارد ضمن هذه الآية الأخيرة يحمل معنى الطلب[٥]. فالخطاب إذن جاءت وحداته قليلة، فهو أدخل في الإيجاز في قوله تعالى: ﴿وقولوا للناس حسناً﴾. إلا أن تشكيل دلالة هذه الآية لا يحصل إلا ضمن مراعاة اتساق الخطاب العام اتساقاً نحوياً واتساقاً بلاغياً معنوياً، فقد جاء حرف (الواو) قبل الفعل (قولوا) وهو حرف وصل يشير إلى علاقة الترابط الدلالي بين الفعلين (تعبدون) و(قولوا). ويحيل في الوقت ذاته إلى أن التركيب الأخير في الآية ليس، تركيباً منقطعاً وإنما هو تركيب متصل ذلك أن الآية باعتبارها جملة تحمل بُعداً تركيبياً على حين أن الاتصال بين أجزائها، وارتباط هذه الأجزاء بأدوات الوصل يحمل بُعداً دلالياً تأويلياً.

ويبقى أن الخطاب الموجز يحقق فاعليته الإيصالية بإيجاز أدواته التعبيرية من قبل (المتكلم)، ليقوم (المتلقي) بتأويل وتعويض الأدوات اللفظية (الناقصة)، حتى يتسنى له ترجيح الدلالة القصدية. وقد بيّنا أن عملية التأويل في الخطاب القرآني الموجز تتم عبر ثلاثة طرق:

أ ــ عن طريق الإلحاق: (إلحاق غير المعبر عنه بالمعبر عنه لوقوعهما معاً في نفس الحقل الدلالي أو المفهومي).

ب ــ عن طريق الاستبدال: (وهو فتح المفردة النواة، أو الجملة النواة على قائمة من المفردات والجمل، يمكن أن تستبدل بها في سياق معين يقتضي هذه القائمة أو تلك).

ج ــ عن طريق الوصل: (وصل الجمل ببعضها لاتحادها في المعنى، وإن كان الشكل النحوي مختلفاً وذلك لتحقيق انسجام الخطاب واتساقه).

(٣) *الكاشف عن المحصول في علم الأصول: ج٦، ص٦٣.*

(٤) *سورة البقرة: الآية ٨٣.*

(٥) *لسانيات النص ــ مدخل إلى انسجام الخطاب ــ محمد خطابي، ص١١٨.*

ب ـ الخطاب المسهب:

هو خطاب يلاحق المعنى للقبض على الدلالة، أو ليضع القرائن اللفظية والعقلية ليتسع الخطاب إلى أصناف أخرى من النصوص المستنبطة حسب حاجيات السياق الاجتماعي العام. ويغدو الخطاب المسهب، سلسلة من الأجزاء الكلامية المتصلة، بحيث لا يمكن إحداث فصل بينهما وإلا أخلّ ذلك بانسجام النص، بل لا يمكن تغيير موضع جزء من أجزائه إذ من الضروري حتى يحتفظ الخطاب بأنساقه، مراعاة وصل أجزائه وترتيبها، ويوظف الخطاب المسهب ما توافر في حقل المجاز من صور التعبير والتخييل.

يقول تعالى: ﴿إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض مما يأكل الناس والأنعام حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلاً أو نهاراً، فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالأمس﴾(٦).

إن ارتكاز كل جملة ــ في خطاب الآية السابقة ــ على جملة سبقتها، ارتكاز السبب على المسبب، والنتيجة على العلّة، وهو ما يؤكد على انسجام أجزاء الخطاب القرآني في هذه الآية بل إن الانسجام مردّه إلى الترتيب المنتظم لجمل الآية، وهو داخل في تحديد الدلالة وحصر المعنى. وقد وثّق من أواصر تركيب الخطاب هاهنا، أدوات الوصل وهي (الكاف في كماء) والفاء في (فاختلط) والهاء في (به) و(حتّى). يقول محمد خطابي معلقاً على خطاب الآية السابقة ومستلهماً من عبد القاهر الجرجاني بعض أدواته في النظم والمجاز: "إنه (أي خطاب الآية السابقة)، مشكّل من جمل متداخلة متعلق بعضها ببعض حتى إنه يستحيل حذف إحداها دون الإخلال بتمام المعنى، كما أنه طريقة إخراج الخطاب، من حيث التركيب، يجعل كل مرحلة متعلقة بالأخرى: "فاختلط"، "حتى إذا"، "وظن أهلها (...) بحيث تقتضي الجمل المفتتحة بهذه الأدوات (الحروف) ما يتم المعنى..."(٧) فعماد التركيب المسهب هو الموضوع الواحد المتجزئ إلى عناصر دلالية صغيرة اقتضى التعبير عنها استعمال وسائل الوصل والربط، لتغدو مرتبة منسجمة، ويغدو معها الترتيب جزءاً من الدلالة العامة.

كما أن الخطاب القرآني المتزايد في الطول يحتاج إلى روابط لكي يوثق دلالياً وتركيبياً بين جمله المتوالية، كذلك قد يستخدم للحفاظ على تواتر صوره ومنطقية ترتيب عبارته على ما سماه الزمخشري (بالبيان) حيث يتم ربط العبارات ضمن الخطاب المسهب بأن يكون اللاحق بياناً للسابق، أو الأثر متولداً عن المؤثر، فحين يأتي إلى تفسير آية الكرسي الواردة في سورة البقرة، يحاول أن يقف على إعجازها البياني في تراصف متوليات من الجمل ليس بينها رابط أو صيغة علائقية ظاهرة، إلا أن ثمة رابطاً معنوياً يتمثل في العلاقة السببية الموجودة بين أجزاء الآية الكريمة، يقول

(٦) *سورة يونس: الآية ٢٤ .*

(٧) *نسائيات النص ــ مدخل إلى انسجام الخطاب، ص١٢٨ .*

محمود بن عمر الزمخشري، شارحاً هذه الظاهرة البيانية المسؤولة عن إسهاب الخطاب: "فإن قلت: كيف ترتبت الجمل في آية الكرسي من غير عطف؟ قلت: ما منها جملة إلا وهي واردة على سبيل المثال لما ترتب عليه، والبيان متحد بالمبيّن (...) فالأولى بيان لقيامه بتدبير الخلق وكونه مهيمناً عليه غير ساه عنه، والثانية لكونه مالكاً لما يدبره. والثالثة لكبرياء شأنه، والرابعة لإحاطته بأحوال الخلق وعلمه بالمرتضى عنهم المستوجب للشفاعة، وغير المرتضى، والخامسة لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلّها أو لجلاله وعظم قدره"(٨).

بهذه المسوّغات الشكلية والمعنوية، يكتسب الخطاب القرآني في عرف الأصوليين والمفسرين أسباب امتداده، وإن كان القارئ المتعجل يرى أن ثمّة فصلاً بين عبارات الخطاب، إلا أن النظر العميق لالتحام الدلالة مع التركيب، أبان بواسطته العلماء ذلك الوصل الممتد بين أجزاء الآيات، وللمفسر محمد الطاهر بن عاشور، التفاتات دقيقة لحضور الوصل داخل الآيات. التي أعتقد أن بينها فصلاً كما هو الشأن في أوائل آيات سورة البقرة، وقد استعان المفسر بقرائن نحوية لتأويل الدلالة الغائبة، فضلاً على استقراء واقع اللغة المحايث للتنزل الأول، يقول الطاهر بن عاشور في تخريج دلالة قوله تعالى: ﴿أ لم ذلك الكتاب لا ريب فيه...﴾: "وعلى الأظهر تكون الإشارة إلى القرآن المعروف لديهم يومئذ، واسم الإشارة مبتدأ، والكتاب بدل وخبره ما بعده..."(٩)، ويكون ابن عاشور بهذا التأويل قد خرج عن مألوف المفسرين في اعتبار وجود الفصل ما بين "أ لم ذلك الكتاب" و"لا ريب فيه..." بينما نزع إلى الإشارة في الآية إلى إيضاح الإحالة المقامية، وبالتالي إيجاد مسوّغ نحوي لتأكيد الوصل.

ثم إن اختلاف البنى المعرفية في مجتمع التنزّل الأول أوجد اختلافاً في إدراك الدلالة واستنباط قرائن الفهم والتفسير.

فالخطاب الموحّد الدلالة يقتضي متلقياً نموذجياً، لتفكيك رسالته واستنباط المعنى منها، ذلك أن المجتمع العربي الأوّل، قد اختلف من حيث قربه وبعده من مكان نزول الوحي، فإذا كان الصحابة يلمحون المعنى بالإيحاء، فإن البدو من الإعراب لا تكفيهم الإشارة، وإنما إسهاب الوصف والتصوير. يقول محمد مفتاح في هذا الموضوع: "إن المخاطبين بالقرآن لم يكونوا على مستوى واحد من الفهم والإدراك ولم يكونوا على درجة واحدة في اتصالهم بصاحب الرسالة، وعلى هذا، فلا يعقل أن يتساوى إدراك أقرب الصحابة إلى الرسول مع الإعراب الوافدين عليه من مناطق نائية، فالمقربون يفهمون مضمون الرسالة ومغزاها بالإيحاء والتلميح دون التفاصيل وضرب الأمثلة، إذ أطرهم المعرفية مشتركة، ومن ثمة كانت تكفي الإشارة عن العبارة، وأما من كانوا

(٨) *الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج١، ص٣٨٦، دار الفكر، ط١، ١٩٧٧.*
(٩) *تفسير التحرير والتنوير، ج١، ص١٧٣ الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤.*

بعيدين ثقافياً وحضارياً، فإنهم كانوا محتاجين إلى الإطناب"[١٠]. فاختلاف حيثيات التلقي أفضت إلى اختلاف نسق الخطاب وشكله.

ج ـ الخطاب المعطى والممكن:

يقوم التركيب اللغوي في الخطاب القرآني ببناء أنسجة تعبيرية تتشكل عبر واقع اللغة لتعيد تشكيل الواقع اللغوي الجديد، ومردّ هذا التشكل والتشكيل إلى حركية واقع الإحالة أو عالم المراجع وليس شرطاً أن يتغير البعد الدلالي للتركيب كلّه حتى تتغير الإحالة، وإنما قد يقود جملة التغيير في حقل الدلالة المتنوّع، عنصر مهيمن في الخطاب، يضطلع بتغيير وجهة التركيب المعطى، ويكون هذا التغيير مشروعاً بوسائل لغوية أو سياقية عامّة، أو مقامية أو منطقية. وفي ذلك حديث عن التشكيلات المستمرة التي يقوم بها الخطاب القرآني للفكر المعرفي لدى الناس، إذ تعمد القرائن إلى فتح التركيب المعطى على الممكن من الدلالات، بل قد يكون غياب القرينة الصارفة للدلالة الراجحة حاملاً على فتح التركيب القرآني على الاحتمالات الموضوعية وذلك لتعدد الإحالات، وتساوي المراجع في تخصيصها من قبل الدال، وهو العنصر الذي أخرج الخطاب من خطاب معطى إلى خطابات ممكنة، وقد أشار المفسر الفخر الرازي إلى هذه الفكرة حين قدم إلى تفسير قوله تعالى من سورة البقرة: ﴿كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه...﴾[١١].

يقول الفخر الرازي: "فاعلم أن قوله (ليحكم) فعل لابدّ من استناده إلى شيء تقدّم ذكره، وقد تقدم ذكر أمور ثلاثة، فأقربها إلى هذا اللفظ: "الكتب، ثم النبيّون، ثم الله، فلا جرم إن كان إضمار كل واحد من هذه الاحتمالات تخص بوجه ترجيح، أما الكتاب فلأنه أقرب المذكورات، وأما الله فلأنه سبحانه هو الحاكم في الحقيقة، لا الكتاب، وأما النبي فهو المظهر، فلا يبعد أن يقال: "حمله على الكتاب أولى، أقصى ما في الباب أن يقال: الحاكم هو الله، فإسناد الحكم إلى الكتاب مجاز إلا أن تقول: هذا المجاز يحسن تحمله لوجهين: (أنه مجاز مشهور يقال: حكم الكتاب بكذا، وقضى كتاب الله بكذا (...) وإذا جاز أن يكون هدى وشفاء جاز أن يكون حاكماً (...) و(الوجه الثاني) أنه يفيد تفخيم شأن القرآن وتعظيم حاله"[١٢].

إن القرينة اللغوية المتعلّقة بالقرينة المنطقية، جعلت خطاب الآية الكريمة متعدّد المراجع، وأن الذي عضّد من هذا التعدد في الإحالات، هو وقوع عناصر من الفئة نفسها التي ينتمي إليها العنصر (يحكم)، وهي (بعث، أنزل، اختلف) في نفس السياق الخطابي إلا أن هذه العناصر لها إحالات واحدة كونها جاءت معها قرائن واضحة لا تقبل التأويل.

---

[١٠] *دينامية النص، تنظير وإنجاز ـــ محمد مفتاح، ص٢٠٣، ٢٠٥.*

[١١] *سورة البقرة: الآية ٢١٣.*

[١٢] *التفسير الكبير، محمد فخر الدين الرازي، ج٦، ص١٥، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٨١.*

وقد خاض الزمخشري كذلك في مسألة تعدد الإحالات وفتح مجال الخطاب القرآني على الممكن من الاحتمالات التي يقتضيها سياق التركيب، وإن كان ظاهر الخطاب يوحي بعود (الضمير)، على القريب من الصيغ شريطة وجود تطابق في العدد والجنس، إلا أن كثرة تأمل في سياق الآية اللغوي يقود إلى صعوبة رد (الضمير) على أحد العناصر السابقة له. يقول تعالى في سياق حديثه عن بني إسرائيل وحثّهم على ذكر النعمة التي أسبغها عليهم: ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾(١٣). يذهب الإمام الزمخشري إلى عقد احتمالات ثلاثة لعود الضمير (ها) إما إلى لفظ (الصلاة) أو (الاستعانة) أو إلى ما سبق من خطاب الله لبني إسرائيل(١٤). ويقوم الضمير هاهنا بوظيفة ربط أجزاء الآيات وذلك باستحضار عنصر سابق في خطاب لاحق أو خطاب سابق في خطاب لاحق(١٥)، وذلك على أن التركيب يحتفظ بانسجام عناصره مع كل تأويل أو مع كل إحالة إلى أحد المراجع الثلاثة المذكورة في خطاب الآية، ويكون تحديد الدلالة المستنبطة من التركيب متساوقاً ومقام المتلقي العام، وبذلك فالخطاب القرآني يقسّم عالم الدلالة إلى قسمين: عالم دلالي مغلق يتمثل فيما ورد من الآيات محكم الإحالة، والتي تخص أساساً الأطر الثابتة في حياة الناس، والتي لا تقبل تبديلاً أو تغييراً إلا في حدود ما أشار إليه علماء أصول الفقه، من تأسيس الفروع على الأصول يسعى التأويل فيها إلى تضييق مجال سبب النزول وتخصيصه بالبحث عن قرائن شكلية ومنطقية يتحدّد عبرها حقل المراجع. أما العالم الدلالي الثاني الذي يشير إليه الخطاب القرآني عبر نصوصه فهو عالم مفتوح تنهض على فتحه الآيات التي عدّدت من القرائن المتشاكلة، أو أخفت أية قرينة لتحديد الدلالة وتخصيص الإحالة، وهي ذات نسق خطابي يتتبّع الدلالة في انفتاحها الدائم المشاكل لانفتاح عالم الإحالات والمراجع.

الخطاب القرآني في كثير من وجوهه: خطاب لغة وليس خطاب معنى، وإن كان المعنى منوطاً باستخراج الحكم وبيانه، إلا أن اللغة تُحيل على نسقها الداخلي، وعلى ملفوظها الصوتي، لتتكفئ على وصف السلطة المعرفية المصدرة للخطاب وعلى الكيفية الصوتية التي قيل بها، وهو بذلك (أي الخطاب) يقع ضمن فعالية الكلام بين باث ومتلق، إذ كلّما اعتنى الباث بنسق خطابه، واعتنى الخطاب بروافد دلالية هي حصيلة تقاطع حقول من الإحالات المختلفة، التي تطلب قراءات متعددة تتأسس على رؤى خاصة، تأخذ أدواتها من أنساق معرفية مختلفة كالمنطق والنحو والبلاغة، واللغة في الخطاب القرآني، بمفهوم الأصوليين، ليست حاملة للمعنى بقدر ما هي حاملة للوعي بحصول المعنى ومظاهره المتعددة، فهي إذ تُحيل على المرجع في عالم الأشياء والأفكار والمفاهيم تحيل أيضاً على النسق التعبيري أو إن شئنا على الخلفية الفلسفية في التشكيل والإنشاء ولذلك فإن التعامل مع اللغة في هذا المجال من الدراسة، يقتضي الأخذ بالأطر العامة التي وقفت وراء اهتداء الناس —

(١٣) سورة البقرة: الآية ٤٥.

(١٤) الكشاف، ج١، ص٢٧٨.

(١٥) لسانيات النص — محمد خطابي، ص١٧٤، ب.

وقت النزول الأول ــ إلى صياغة عباراتهم على النحو الذي أضحى شائعاً لديهم، والذي غدا فيما بعد معجماً لخطاب القرآن الكريم.

د ـ الخطاب الموازي:

ويكتسب الخطاب المفتوح، دلالته في إخراج النص من ظاهر دلالته إلى تأويل صيغته اللغوية، بحيث يشمل الجلالة المستنبطة من دلالة ظاهر النص. يقول تعالى: ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً﴾(١٦). فالدلالة التي أشار إليها الخطاب الجديد هو أن الفقراء المهاجرين، أو الذين صاروا فقراء من المهاجرين لهم نصيب من الفيء. كما أن الأموال التي تركوها خرجت عن ملكهم فلم تعد مستلزمة لهم. كما أن الخطاب المتضمن ضمن النص القرآني أو الحديث النبوي، يحدد دلالات مصاحبة غير مقصودة لذاتها، ولكنها امتداد للدلالات المحمولة ضمن هذا الخطاب وهي إمّا أن تكون دلالات موازية لدلالة محمول الخطاب في توازٍ إيجابي، وترتفع إلى أن تزاحم الدلالة النصية لتكون المقصودة في الحكم، أو موازية له في توازٍ سلبي، وفي الحالتين كلتيهما قد يتصدر الخطاب الموازي تأويل الأصوليين بحسب قوة القرائن المتوفرة حول النص، ولتداخل الوقائع في العلل، يقول عبد القادر عودة وهو يشرح دلالة الموافقة: "هي المعنى الذي يفهم من روح النص ومنطقه، فإذا دلّت عبارة نص على حكم في واقعة ما لعلّة استوجبت هذا الحكم، فكل واقعة أخرى من جنسها تدخل تحت مفهوم النص إذا توفرت فيها علّة الحكم، وكانت مساوية للواقعة التي جاء بها النص أو أولى منها بالحكم، على أن تكون المساواة أو الأولوية متبادرة إلى الفهم دون حاجة لقياس أو اجتهاد"(١٧). ويرسم اللفظ في الخطاب القرآني حقلاً آخر من الدلالات تخرج عن ظاهره لتدفع خطاباً آخر إلى السطح لكونه هو الأقرب إلى التأويل والمقتضى من النص، يقول تعالى: ﴿حرّمت عليكم أمهاتكم﴾(١٨)، فالخطاب الذي يقتضيه النص هو: "حرم عليكم الزواج من أمهاتكم "وهي صيغة لا يصح الخطاب الأول دونها، يقول عبد القادر عودة كذلك: "فهذه الصيغة (أي صيغة الآية) قد يفهم منها معانٍ كثيرة ولكن لا يمكن أن تصح وتستقيم إلا إذا فهمت على أن التحريم المقصود منه الزواج"(١٩). وقد أضمر لفظ (الزواج). الذي أوّل في الخطاب الموازي للدلالة على أن الزواج من الأمهات شديد التحريم إلى درجة أن الله تعالى ترفّع عن ذكره وأومأ إليه إيماء. وثمة لطائف أخرى تقتضي إضمار الخطاب المنوط به الحكم كالدلالة على عموم اللفظ، من ذلك قولهﷺ: "لا صيام لمن لم يبيّت الصيام" وقد تناوله علماء أصول الفقه لبيان وجه العموم في الحديث، إذ: "ظاهرة (أي ظاهر الحديث)، ينفي صورة الصيام حساً، لكن وجب ردّه إلى الحكم وهو نفي الإجزاء أي لا يجزي صوم من صام بدون أن يبيّت النيّة بالصوم...

---

(١٦) *سورة الحشر: الآية ٨.*

(١٧) *التشريع الجنائي الإسلامي، ج١، ص١٨٧. دار إحياء التراث العربي، ط٤، بيروت.*

(١٨) *سورة النساء: الآية ٢٣.*

(١٩) *التشريع الجنائي الإسلامي، ج١، ص١٨٨.*

وقيل: إنه عام ينفي الإجزاء والكمال..."[٢٠].

فالخطاب الموازي يشتمل على بلاغة اللغة وقدرتها في التعبير على دلالتين معاً: دلالة ظاهرة يحملها سطح الخطاب، ودلالة خفية يحملها خطاب موازٍ، اقتضت ضرورات تشريعية وعرفية لغوية أن يعبر باللفظ، ويقصد بدلالته السياقية لفظ آخر.

ويظل الخطاب القرآني و ــ الخطاب النبوي ــ يكيف أدواته بحسب متطلبات القراءة، على أن الإطار العام للفهم والتأويل لن يغيّر من كون الألفاظ هي مفاتيح استنباط الدلالة والحكم ولن يغير من صيغها المعجمية، إلا أن السياق اللغوي المحمولة ضمنه هو الذي يدفع بها إلى تغيير حقولها الدلالية مع كل قراءة واعية تأخذ بمعطيات النص ونظامه الخطابي الدقيق وحيثيات الإسقاط وظروف القارئ المعرفية والعلمية، ذلك أن القارئ يهتدي إلى استنباط أحكام هي من النص الديني تستجيب لمقتضيات معرفية وعلمية يؤمن بها ويعتقد في وجاهتها ونجاعتها. ولذلك رأينا الاختلاف البيّن بين جمهور علماء الأصول والتفسير في فهم النص وتأويل المقاصد منه، بدءاً من أبي حامد الغزالي ذي الرواسب العلمية المعرفية إلى الزمخشري ذي الرواسب البلاغية اللغوية، وهكذا يبقى النص في إنتاج مستديم للدلالات والأحكام.

كما أن الاهتمام بالنص الشرعي لم يتوقف على الجانب الدلالي والقيمي فيه، وإنما قاد الوعي اللغوي العلماء إلى الاهتمام بشكلية النص ولغته، وأكدوا ــ على دور النسق التعبيري في تيسير الاهتداء إلى الحكم، ولذلك وظفوا علوم اللغة جميعها لخدمة النص وبيان تعلقات البنية التعبيرية مع البنية الدلالية، كما أنهم شدّدوا على ضرورة الإلمام بالمداخل الكلامية من علم ومنطق، بل وجعلوها في مقدمات مصنّفاتهم الأصولية"[٢١]، لوعيهم أن هذه العلوم قد نشأت في حضن النص وتشكّلت ضمن متونه الشرعية، وهي الآن ترتد إلى نفس النص لتخدم جوانبه الشكلية والمعنوية.

إن الخطاب القرآني ــ على وجه التخصيص ــ نوّع من أنساقه التعبيرية بحسب تنوّع الموضوع أو الحكم، فقد يكون الخطاب موجزاً، فيأتي بصيغ قليلة للتعبير عن الدلالات الكثيرة والعميقة، ويسوق لطائف بلاغية في حسن التعبير والإنشاء والإحاطة بالمعنى والقبض على الدلالة، كما يكون الخطاب مسهباً في تعداد الصور، فيأتي حافلاً بالصيغ المتوالية عن طريق الروابط اللفظية والمعنوية وأدوات الوصل التي تعمل على ربط السابق باللاحق من الآيات.

أما الخطاب المعطى والممكن: فهو خطاب القرائن التي تحول النص إلى نص آخر، بمعنى أن وجود القرائن أو انعدامها يطلق من قيد الحقل المرجعي للخطاب، وذلك بفتح حقول أخرى لإحالات إضافية ممكنة. وقريب من الخطاب الموازي الذي يطلب وعياً لغوياً ببنية النص التعبيرية، ومعرفة لطائف أسلوب العربية التي توظف جميع إمكانيات الكلام للتعبير عن المعنى، بدءاً بملاحظة الحرف

---

[٢٠] *استنباط الأحكام من النصوص، أحمد الحصري ص١٥٧، دار الجيل، بيروت، ط٢.*

[٢١] *انظر مثلاً إلى مقدمة الآمدي سيف الدين ــ في كتابه، الأحكام في أصول الأحكام. ج١ -ص١٥.*

كصوت مفرد إلى ملاحظة النص كنسق منسجم ومتسق، بمعنى أن الوحدة الدلالية ــ في الخطاب الموازي ــ تنطلق من (أصغر فونيم) إلى أكبر تركيب (النص)، كما أن التوازي في الخطاب هو استدعاء لخطابات أخرى. عبر إعمال النظر في صيغة اللفظ (الألفاظ) وهمينته في قيادة السياق اللغوي إلى نحو معين من خطاب المعنى أو خطاب الدلالة.

٢ ـ الخطاب القرآني والدلالة:

إن النص القرآني هو نص مجتمع بكل وضعياته الدقيقة، والمجتمع في حركيته المستديمة ينبني على أمور ثابتة تشكل المجرى الواحد الذي يحدّ تلك الحركية أن تنحرف يميناً أو شمالاً، وأمور متغيّرة يعبّر فيها المجتمع عن سنة التطور التي هي سنة كونية تسري على جميع الكائنات والموجودات، ولقد ساق القرآن الكريم ضمن آياته مصطلح "الآيات المحكمات" و"الآيات المتشابهات" وشرح بشكل بياني دلالة كل مصطلح. كما قرن مصطلح "المتشابهات" بحركية ذهنية هي أس كل تطور ونعني بها "التأويل" قال تعالى: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكّر إلا أولوا الألباب﴾[٢٢].

ولقد خاض علماء الأصول مسألة "التأويل" وبحثوا فيما ورد من النصوص متشابهاً، فنفى جوازها بعضهم وذلك بأن وقف في قراءة الآية عند ﴿ما يعلم تأويله إلا الله﴾ واعتبر (الواو) بعدها استئنافية، بينما يذهب جماعة من المتأخرين من العلماء إلى اعتبار (الواو) واو عطف وبالتالي فهم يثبتون أن للراسخين في العلم حظاً في معرفة المتشابه وتأويله، وخاصة أصحاب التفسير بالرأي من المعتزلة. وينقل صاحب كتاب: كشف الأسرار، قول الإمام القتيبي: "لم ينزل الله تعالى شيئاً من القرآن إلا لينتفع به عباده ويدل به على معنى أراده فلو كان المتشابه لا يعمله غيره للزم للطاعن فيه مقال ولزم منه الخطاب بما لا يفهم ولم يبق فيه فائدة..."[٢٣]. والحقيقة، أن النص القرآني، هو نص تصوير وتجاوز في الوقت نفسه، فهو إذ ينقل وضعيات المجتمعات قبل الإسلام، فهو يدعو إلى تجاوز ما نبا في هذه المجتمعات عن الفطرة السليمة، ويترك في الوقت ذاته صياغة خطاب يحتفظ بفحوى الدلالة النصية للمجتمعات التي ستأتي لقراءة النص، بما بثّه من قرائن تقف إلى جانب ما عن في بنية اللغة من تطور وفي تراكيبها من جدة، بل إن محمول أحكام القرآن ودلالاته إنما هي اللغة التي تحدد ما ورد من الآيات محكماً، فهي تبسط المعنى تبسيطاً واضحاً ظاهراً لكونه جاء ليعبر عن حالات ثابتة في المجتمع أو في النفس.

---

(٢٢) *سورة آل عمران: الآية ٧.*

(٢٣) *ذكره صاحب كتاب "كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: الإمام علاء الدين النجاري (ت ٧٣٠هـ، ج١، ص٥٤. نشر دار الكتاب الإسلامي القاهرة: ١٩٧٦.*

كما أن اللغة، تتطلب إمعاناً وتأملاً في نسقها التعبيري، عندما تعبر عن حالات تجاوز إذ تخلق وضعيات جديدة، فيأتي الخطاب يحمل تبايناً في التشكيل اللغوي لتباين الوضعيات المعبّر عنها بآلية التأويل، وإذا جئنا لتحديد المتحصل عليه من فعل التأويل في اقترانه مع النص القرآني، فإن ثمة أصنافاً من الخطاب باعتبار وجه الدلالة المعبّر عنها، لا باعتبار نسق التركيب الموضوع ضمنه، من تلك الأصناف التي تناولها علماء أصول الفقه: الخطاب المحكم أو خطاب المعنى، والخطاب المقيد أو خطاب المعنى والدلالة. والخطاب المتباين أو خطاب خلق "الوضعيات، والخطاب المركب أو خطاب الدلالات، وفي حقيقة الأمر فإن مرد هذه الأصناف جميعها إلى صنفين هما: الخطاب المحكم، وآخر في الخطاب المتشابه، وبعد كثرة تأمل وترداد نظر، بدا لنا آن الخطاب القرآني يصنف باعتبار أدائه للدلالة إلى تلك الأصناف التي سنبسط فيها القول، ونسوق أمثلة من نصوص القرآن الكريم لتوضيح الجزئيات التي تميز تلك الأصناف جميعها وهي لا تخرج عن إطار ما وضعه علماء أصول الفقه في طريق استنباطهم للأحكام، وتعيينهم لأشكال مختلفة من أصناف الخطاب القرآني.

أ ـ الخطاب المحكم:

لعلّ مقصد النص القرآني، الإرشادي والتبييني، لتشكيل مجتمع قرآني، هي التي أوحت إلى كثير من المفسرين والأصوليين إلى اعتبار النص القرآني نصاً محكماً وليس فيه متشابه، بل إن علّة التكليف بالفهم الواضح والدلالة الظاهرة من النصوص الشرعية أفضت منطقياً إلى أن النص القرآني محكم الآيات واضح الدلالات لا مكان للتأويل فيه، ينقل أحمد حجازي السقا رأي الزمخشري، في هذا الموضوع حيث قال: "لو كان كله (أي القرآن الكريم) محكماً لتعلق الناس به لسهولة مأخذه، ولأعرضوا عمّا يحتاجون فيه إلى الفحص والتأمل من النظر والاستدلال، ولو فعلوا ذلك لعطلوا الطريق التي لا يتوصّل إلى معرفة الله وتوحيده إلا به، ولما في المتشابه من الابتلاء، والتمييز بين الثابت على الحق والمتزلزل فيه"[٢٤].

إن وجهة النظر هذه، وإن كانت تنبني على أدلة من خارج النص، إلا أن الواضح فيها أن القول بالنص المحكم فقط لم يكن ليحتل وحده مساحة الفكر الديني العربي القديم، بل إن النص القرآني في وضوح آياته قد أبان عن وجود المحكم والمتشابه من التراكيب اللغوية الحاملة للأحكام والدلالات، والخطاب المحكم في عموم مفهومه، هو خطاب معنى لا يقبل التأويل أو احتمال أكثر من حكم واحد لأنه متعلّق بقضية لا تقبل التبديل أو التغيير. يقول عبد القادر عودة وهو يشرح الخطاب المحكم: "هو ما دلّت صيغته دلالة واضحة على معنى لا يقبل إبطالاً ولا تبديلاً، ولا يبقى معها احتمال التأويل. والمحكم لا يقبل الإبطال والتبديل، لأن الحكم المستفاد منه حكم أساسي من قواعد الدين كعابدة الله وحده، والإيمان بكتبه ورسله أو لأنه من أمهات الفضائل لا تختلف باختلاف

(٢٤) لا نسخ في القرآن ـــ أحمد حجازي السقا ـــ ص٤٥، دار الفكر العربي، ط، ١٩٧٨.

الأحوال، كبر الوالدين والعدل، أو لأنه حكم فرعي جزئي أيده الشارع، كقوله تعالى في قاذفي المحصنات: ﴿ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً﴾، والمحكم لا يقبل التأويل لأنه مفصل ومفسر لا مجال معه للتأويل"[٢٥].

فالخطاب المحكم اكتسب وضوح دلالته في شكله التعبيري بالأساس وهو يتعلّق بـ:

أ ـ النسق التركيبي: إذ يخلو هذا النسق من القراءات النحوية المتباينة، ومن غرابة العناصر اللفظية المشكلة له، كما أن الإرجاع الإحالي دقيق.

ب ـ الدلالة النسقية: دلالة على وضع ثابت أشبه بالقانون الذي لا يتغبر أو ينتهي، ولذلك كان المحكم دالاً على الأطر الثابتة في حياة الناس ومعتقداتهم.

ج ـ الإسهاب في التعبير: الخطاب المحكم يتجاوز دائرة التأويل إلى دائرة الإسهاب في إبداء الحكم وإيضاح الدلالة، ولذلك يأتي معنياً بالتفصيل والشرح.

ويبقى الخطاب المحكم، يعنى بصياغة ألفاظه على النحو الذي يقدم من خلاله المعنى إلى المتلقي غير النموذجي، ذلك أن النص القرآني يحافظ على القدر الذي يتوصل من خلاله القارئ إلى الفهم ومعرفة الدلالة، خاصة ما تعلّق بأمور العقيدة وأمور العبادات، وإن كان النص النبوي الشريف الصحيح، يقوم في كثير من المواضع بتعضيد حكم النص القرآني، وإسناد مقصديته الدلالية، وذلك بما يقدمه من تخصيص أو توضيح أو تفسير.

ب ـ الخطاب المقيّد:

وهو خطاب القرائن إذ لا يبين عن المعنى إلا بعد ضم القرائن لبعضها، فهو مقيّد الدلالة، ويسوق علماء الأصول مثال مدّة الحمل عند الأم، فهي قد تكون ستة أشهر، إذ نص القرآن الكريم أن حمل الولد وفصاله ثلاثون شهراً، وفي موضع آخر نص أن الوالدات يرضعن أولادهم حولين كاملين، وكما تكون القرينة من داخل النصوص القرآنية، قد تكون كذلك من خارجها، ويطلق الأصوليون على هذا النوع من الخطاب "المفسر" ويعرف بأنه ما دلّت صيغته دلالة واضحة على معنى مفصل لا يكون معه تأويل.

فالخطاب المقيّد بالقرائن هو خطاب محكم إلا أن إخراج الحكم وبيان دلالته يحتاجان إلى خطاب قرائن شارحة، مثل قوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلا بالحق﴾، فهو خطاب تضمن لفظ "الحق" الذي به أخرج طائفة من الجرائم يستحق أصحابها عقوبة "القتل"، ليأتي الحديث الشريف كقرينة نصية ليفصل ما أجمل في خطاب الآية، فيقول عليه الصلاة والسلام: "لا يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: زنا بعد إحصان، وكفر بعد إيمان، وقتل نفس بغير نفس".

والخطاب المقيد هو خطاب مسند ـ في توضيح دلالته ـ إلى خطاب آخر يمثل جملة القرائن

[٢٥] *التشريع الجنائي الإسلامي، ج١، ص١٩١.*

التي تجعل خطاب الآية مقيداً بها، ومن حيث قوّة الحكم المحمول ضمن الخطاب المقيد إذا اجتمع مع الخطاب المحكم في سياق نصي واحد، يرجح الخطاب المحكم لخلوّه من القرائن الصارفة لوجه الدلالة، يقول أحمد الحصري: "... وإذا تعارض المفسر (المقيد) مع المحكم كان المحكم هو الراجح"[٢٦].

وعلى العموم فإن النص القرآني هو نص منسجم التراكيب والدلالات، ينطق فحواه الوضع المحايث لفعل القراءة والتفسير، وهو في الوقت ذاته نص منفتح على النصوص الشرعية الأخرى، كون تلك النصوص (النبوية) نصوصاً شارحة، ومقدمة للقرائن التي تنحسم معها وجوه الاختلاف، ويتضح بها الظاهر من الخطاب القرآني.

كما أن الخطاب المقيّد أو المفسر بمفهوم الأصوليين، هو خطاب متداول بين النص الواحد (القرآن الكريم) أو بين النصين (نص القرآن ونص الحديث) فلا نصوص أخرى تدخل لتقديم القرائن إلا جهد العالم في تقريب النصوص من بعضها، أو تعضيد النصوص بعضها لبعض، واستخلاص الحكم والدلالة، من ذلك التقريب أو التعضيد. يقول أحمد الحصري في هذا الموضوع: "الأدلة المفسرة تكون كما بيّنا من القرآن والسنة فلا تفسير يقطع التخصيص والتأويل إلا مع عهد الرسولﷺ"[٢٧].

والخطاب المقيّد في تصريف دلالته، بالقرائن، يحيل في بنيته التركيبية إلى أنساق القرائن التي يسوقها الأصولي لإيضاح الدلالة، وقد يكون عنصر واحد يمثل بؤرة القرائن المحيطة بالخطاب كما في لفظ "الحق" في الآية الكريمة التي سقناها للتدليل.

ج ـ الخطاب المتشابه:

وهو خطاب اللغة، ذلك أن التركيب النسقي هو الذي ينقل الخطاب من خطاب ظاهر الدلالة إلى خطاب مؤول للدلالة، وإن كان الخطاب القرآني يعتمد السياق اللغوي لفهم مقصديته، إلا أن الخطاب المتشابه ــ منه ــ يعتمد أساساً القراءة اللغوية العميقة لفحوى السياق التركيبي، مستثمراً في سبيل ذلك كل أدوات اللغة في التفكيك والتعليل، مقرناً القراءة اللغوية الإجرائية بقراءة ذهنية منطقية أساسها التأويل. وقد وضع علماء أصول الفقه الخطاب المتشابه تحت مصطلح عام هو الخطاب غير الواضح، ويتضمن "اللفظ الذي لا يتضح معناه مطلقاً أولاً يتضح معناه في بعض المدلولات التي تدخل في معناه، فغير الواضح قد يكون كذلك، لأنه غير بيّن في ذاته... وقد يكون عدم الوضوح ليس في ذاته بل من تطبيقه على بعض المدلولات..."[٢٨].

والحقيقة أن الخطاب المتشابه، لا يمكن أن يكون معناه خفياً مطلقاً إلا ما ورد من الحروف

---

[٢٦] *استنباط الأحكام من النصوص*، ص٣١٦.

[٢٧] *المرجع السابق*، ص٣١٤.

[٢٨] *المرجع نفسه*، ص٣١٨.

المقطعة في أواخر بعض السور وهي في اعتقادنا لا تتعلق بدلالة تكليفية، وإنما تعود لأمور أقــرب إلى الإعجاز البلاغي والأسلوبي، ووجه التدليل على أن الخطاب المتشابه خطاب ظاهر لمن امتلــك أدوات الإظهار، هو نص الآية الكريمة: ﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشــابه منــه...﴾، والقلب هو مصدر التشكيك والفتن ولم يقل الشارع تعالى: ﴿فأما الذين في عقولهم زيغ...﴾، دلالــة أن العقل أداة في حقل التأويل به يكتسب الخطاب منطقه وتعصم الدلالة من الانحراف والتشويه، ثم إن مناط التكليف من سوق الخطاب هو إيضاح الدلالة ووجود أدوات الوصول إليها وتوافرها عنــد من اجتهد في امتلاكها وتحصيلها، ويتنافى ذلك مع إخفاء دلالة بعــض النصــوص فــي الخطــاب القرآني إخفاء مطلقاً.

إن أساس الخطاب هو وجود ثلاثة أطراف لتحقيق الفاعلية المقصودة وهذه الأطــراف هــي: المخاطب والمخاطب والسياق، وإذا جزمنا جدلاً أن المخاطب في النص القرآني هو الله تعالى متخذاً شخص الرسولﷺ، لتبليغ الخطاب، عرفنا ما يعتري هذا الخطاب من توضيح وكشف وتأويــل، لأن لغة المشافهة، وهي لغة التبليغ الأولى، يصحبها كثير من أدوات الإيضــاح والقصــد، كالإيمــاءات والعلامات الفيزيولوجية كتقطيب الجبين أو انشراح الأسارير...، ولذلك فــإن مقصــدية الخطــاب القرآني تتغير من مخاطب عاصر التنزيل، إلى مخاطب لم يعاصره ولم يشــاهده، لتحديــد طبيعــة الخطاب خاصة ما تعلّق منه بالمحكم والمتشابه؛ إذ أن التمييز بينهما يعود في الأساس إلى مقتضيات السياق، أو ما صاحب الخطاب من ظروف محيطة وهي ما تسمى في حقل علوم القرآن بــ"أسباب النزول". يقول أبو حامد الغزالي: "واعلم أن كل مقيد من كلام الشارع وفعله وسكوته واستبشــاره، حيث يكون دليلاً وتنبيهه بفحوى الكلام على علّة الحكم، كل ذلك بيان"[٢٩]، وهي إشارة دقيقــة إلــى قدرة النص على أن يتناسل مع داخله، فيفرز الخطاب المتشابه آليات داخلية، ينكشف ما فيــه مــن غموض وترجح الدلالة المقصودة. وهو ما يقحم القارئ كطرف مساهم فــي اســتجلاء غــوامض النص، ويعد "المحكم" رافداً مهماً في تأويل المتشابه من النصوص "وكأن القانون الذي اتفــق عليــه العلماء، هو ضرورة رد المتشابه إلى المحكم أي تفسير "الغامض" استناداً إلى "الواضح"، ومعنى هذا القانون أن العلماء ــ على خلافاتهم الأيديولوجية حول هذه القضية وغيرها من القضايا ــ قد اتفقوا على أن النص هو معيار ذاته، فالواضح المحكم يعد بمثابة "الــدليل" لتفســير الغــامض المتشــابه وفهمه"[٣٠]. فالنص القرآني في كثير من مواضع آيات له معجمه الخاص، وهو بذلك يؤسس لتفسير ذاتي، وقد أشار السيوطي إلى أن العلماء قد نصّوا على أنه من أراد تفسير الكتاب طلبــه أولاً فــي القرآن، فما وجد مجملاً في مكان فقد فصل في مكان آخر، وما اقتضب في موضع بسط في موضع آخر"[٣١]. وقد نقل الزركشي تفسير النبيﷺ للآية: ﴿ولم يلبسوا إيمانهم بظلــم﴾، فقــال: الظلــم هــو

[٢٩] *المستصفى من علم الأصول، الغزالي أبو حامد، ص٣٦٧.*

[٣٠] *مفهوم النص ــ دراسة في علوم القرآن، حامد نصر أبو زيد، ص١٧٨.*

[٣١] *انظر: الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، ج٢، ص١٧٥.*

الشرك، واستدل عليه بقوله تعالى: ﴿إن الشرط لظلم عظيم﴾[٣٢].

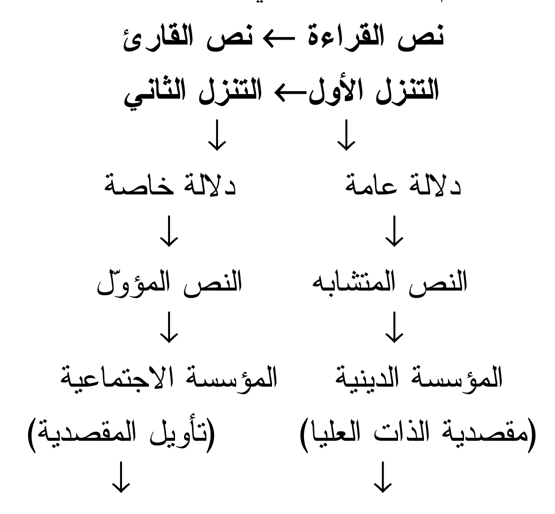
ويفتح الخطاب المتشابه النص على التأويل ليس في مستواه اللفظي المفرداتـــي، وإنمـــا فـــي مستواه التركيبي السياقي، ويفرز التنزل الأوّل تنزلاً ثانياً ليتقاطع مص القراءة مـــع نـــص القـــارئ (المفسر) ويغدو البحث عن القرائن المصاحبة لصرف التركيب إلى دلالته المؤولة، هو بحث عـــن تخصيص العموم، لأن ما ورد عاماً من الألفاظ في سياق خطابي معيّن، يخضع إلى تقييد ما أطلـــق فيه، وتفصيل ما أجمل فيه كذلك، وقد اهتدى علماء التفسير والأصول إلى أن التنزل الثاني ينصرف بأحد الطرائق الآتية.

أ ــ نص التأويل: ويعني إيجاد تصريف عقلي لدلالة تركيب خطابي في نص تشريعي، ويكون بالتفسير اللغوي للتركيب، أو التفسير التعضيدي، وذلك بالبحث عن مرتكزات أخرى داخـــل الـــنص تزيل ما أجمل منه أو أطلق أو غمض.

ب ــ نص الإلحاق: وهو نص القياس، وهو أداة عند الأصوليين في إلحاق الوقـــائع الحادثـــة بالوقائع التي نصّ عليها الخطاب التشريعي، فتكون الوقائع الحادثة فاعلة في النص بحيـــث يتســـع مجاله الخطابي المقيد ليشمل تلك الوقائع.

ج ــ نص الاجتهاد: وهو نص محدث من النص التشريعي، يأتي ليضع امتداداً آخـــر للـــنص (القرآني أو النبوي) يشمل أموراً نفعية لم ترد الإشارة إليها في النص، كما هـــو شـــأن المصـــالح المرسلة في الفقه الإسلامي.

ويمكن تخطيط هذا التأسيس المعرفي للخطاب التشريعي عند الأصوليين والمبني على أســـاس تأويل النص المتشابه في القرآن الكريم على النحو الآتي:



[٣٢] انظر: البرهان في علوم القرآن لبدر الدين الزركشي، ج١، ص١٤-١٥.

النص القرآني والنبوي   النص الأصولي

← نص التأويل (التفسير)

← نص الإلحاق (القياس)

← نص الاجتهاد (تأسيس لنص ثاني)

والحقيقة العلمية لهذا التخطيط، تأسس على قدرة النص في إنتاج نصوص أخرى هي امتداد منطقي له، وتبقى الآليات المستخدمة في الإنتاج هي محل تنوع وتعدد واختلاف بين جمهور الأصوليين بحسب تنوع المناهج وتمايز المقاصد. وسيظل النص التشريعي (القرآني والنبوي) يطلب قراءات جديدة، أو تنزلات متوالية تحقيقاً لخلود الشريعة وشموليتها لمناحي الوجود والحياة، وتجدر الإشارة إلى أن النص القرآني على الخصوص ــ هو نص خطاب بمعنى أنه يتضمن أطراف الخطاب المعروفة من متكلم ومتلق ورسالة ووسيلة اتصال وما يتعلق بها من تواضع على شفرات معينة، إلا أن النص القرآني يركّز على المتلقي، ولذلك يحشد علامات، أو آليات لغوية تخصّ المتلقين مثل كثرة دوران أدوات النداء فيه الخاصة، بالنبيّ أو الناس أو أهل الكتاب أو الكافرين...[٣٣].

ولما كان النص يتحوّل إلى خطاب بفعل بروز نظامه اللغوي الخاص، كانت الأنساق اللغوية، مؤسسة على عرف اجتماعي تفرض توازياً بين البنية اللغوية للنص والبنية الاجتماعية، وهو ما تشتغل عليه التداولية كمنهج تحليلي لإيضاح السمات المشتركة والمقربة بين البنيتين، ذلك أنه لا جدوى من نص لا يحقق بعده الاجتماعي، ثم إنّ نزوح البنية الاجتماعية إلى التغير والتطور بمنحييه الإيجابي والسلبي ــ يغدو كمؤشر إلى ضرورة إيجاد توازي آخر بين النص كنظام لغوي ذي أنساق مختلفة من التعبير، وبين التأسيس الاجتماعي الجديد وما يفرزه من أنماط حديثة في الفكر والثقافة. ومعنى ذلك أن الخطاب القرآني سينتج جملة من الخطابات التي تتساوق لتحقيق التوازي المطلوب منها. ويمكن أن يأتي هذا التوازي في الأشكال الخطابية الآتية:

١ ــ الخطاب المتشاكل أو خطاب المعنى والدلالة: وهو خطاب يعاين وضعاً اجتماعياً فيحقق دلالته فيه، ثم يتجاوزه ليفتح المعنى على الدلالة نذكر من ذلك قوله تعالى من سورة البقرة في آيات الصيام: ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾، فالمعنى المحمول ضمن هذه الآية هو تحليل الجماع ليلة الصيام، أما الدلالة التي حققها هذا الخطاب، فهو أن الجنابة ليست من مبطلات الصيام، إذ إباحة الجماع إلى طلوع الفجر يستلزم كون المجامع جنباً في جزء من النهار[٣٤]. وهذا الخطاب المتأرجح بين المعنى والدلالة، أو بين المعنى القصدي والمعنى الإشاري، هو ما يعرف عند الأصوليين بدلالة الإشارة وهو معنى لازم للنص غير مقصود من سياقه. أو هو خطاب يحمل

[٣٣] *انظر: مفهوم النص ــ دراسة في علوم القرآن ــ نصر حامد أبو زيد ــ ص٥٧.*

[٣٤] *انظر: الإتقان في علوم القرآن ــ للسيوطي، ج٢، ص٣١-٣٢.*

المعنى ويفتح نسقه اللغوي التركيب على الدلالة أو المعنى الثاني...

٢ ــ الخطاب المتباين: وهو خطاب يقوم على تأويل لغوي للتركيب بواسطة إخضاع أحد عناصر هذا التركيب إلى تعيين المراد منه بقرينة لغوية يتم تشكيل وضعية جديدة للتركيب تنتج عن تغيير في حقل المراجع يقول تعالى: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾، فالواو تأرجحت هاهنا بين العطف والحال، ولذلك تباينت دلالة الخطاب في هذه الآية بين كون النهي وارداً على ما لم يذكر الله عليه مطلقاً. وبين كون النهي وارداً فقط في حال أنه فسق أي ذكر عليه، حين ذبحه، اسمُ غير الله[٣٥]. فالتخريج النحوي، في هذا الخطاب القرآني، هو رافد تعيين الدلالة، ولذلك، فإن الخطاب، في مثل هذه المواضع، تتراوح حقيقة دلالته بين معنيين متباينين عادة...

٣ ــ الخطاب المركب: وهو خطاب يؤدي دلالات غير متباينة، ناتجة عن القراءات النحوية أو الصرفية أو البنيوية للنص، وقد عدد السيوطي ظواهر كثيرة تقف وراء تعدد الدلالات للخطاب الواحد مثل (الاشتراك) و(الحذف) و(اختلاف مرجع الضمير) و(ترجيح العطف أو الاستئناف) و(التقديم والتأخير)[٣٦]، وغيرها من الظواهر التي تفتح الخطاب القرآني على دلالتين على الأقل، من ذلك قوله تعالى في آيات الوضوء والطهارة: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾، والشاهد في هذه الآية هو قراءة (وأرجلكم) إما بالفتح فتأخذ حكم الوجوه والأيدي وهو الغسل أو الكسر فتأخذ حكم الرؤوس وهو المسح.

كما تعمل القراءة النبرية للخطاب القرآني على إيضاح دلالة الآيات والكشف عن مفهومها بشكل صحيح غير مبهم ولا غامض، من ذلك قوله تعالى في سورة يوسف: (قالوا فيما جزاؤه إن كنتم كاذبين قالوا جزاؤه من وجد في رحله فهو جزاؤه﴾. فيتضح معنى الآية بتحقيق نبر قوي على (قالوا جزاؤه). وتزداد حدّة الخطاب المركب إذا احتمل تركيبه اللغوي معنيين أو أكثر ظاهرهما التباين، وهو ما يعرف في حقل أصول الفقه الإسلامي بالخطاب المشكل وهو ناتج "من مقابلة النصوص بعضها ببعض، بأن يكون كل نص على حدته ظاهر الدلالة على معناه ولا إشكال فيه، ولكن الإشكال في التوفيق والجمع بين هذه النصوص... والطريق لإزالة إشكال المشكل هو الاجتهاد"[٣٧].

ويبقى أفق القارئ المؤهّل، هو المفضي إلى تحديد الدلالة الراجحة بما يهتدي إليه من قرائن داخلية نصية أو خارجية موضوعية، وما يبعث على الاعتقاد أن "فعل القراءة ــ ومن ثم التأويل ــ لا يبدأ من المعطى اللغوي للنص، أي لا يبدأ من المنطوق، بل يبدأ ــ قبل ذلك ــ من الإطار

---

(٣٥) *انظر: التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، ج١، ص١٩٤-١٩٥.*

(٣٦) *انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ج٢، ص١٨.*

(٣٧) *التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، ج١، ص١٩٢.*

الثقافي الذي يمثل أفق القارئ الذي يتوجه لقراءة النص"[٣٨].

إن الحكمة الخفية، التي جعلت النص القرآني نصاً منفتحاً على البنى الاجتماعية والثقافية المختلفة، هي التي جعلته يحقق إعجازه البياني في إحداث التوازي الدقيق بين نسقه اللغوي المنتظم ونسق الوجود المتغير، ثم إن تعدد البنى اللغوية داخل نصوصه وورودها على أشكال مختلفة، من التعبير والتركيب، هو مؤشر على تعدد القراء وتعدد القراءات والتي تتأثر ــ لا محالة ــ بنسق الثقافة العام المحدد لأسلوب القراءة وأدواتها ومقاصدها.

خلاصة:

إذا كان علماء التفسير من علماء السلف يرتّبون طرق الأخذ من المراجع الخارجة عن النص لتفسيره في أربعة، عن الرسولﷺ، ثم عن الصحابة ثم عن التابعين ثم يأتي التفسير اللغوي[٣٩]، إلا أن الأصوليين بدءاً بالشافعي وهو أول من وضع أسس علم أصول الفقه ــ وانتهاء بالملخصات الكبرى مع سيف الدين الآمدي وابن حزم الظاهري يصدّرون كتبهم ومصنفاتهم، بمداخل لغوية يسمونها ــ المداخل الكلامية ــ[٤٠]، لما فيها من علوم المنطق وعلوم العربية، وبإدراك حركية الزمان وسلطته المعرفية كان الاجتهاد مدخلاً من مداخل إلحاق الوقائع الحادثة بالوقائع الثابتة نصاً، بتحليل تأويلي، أساسه التحليل اللغوي لنسق الخطاب النصي.

ثم كان المنطق أداة في إحداث إلحاق آخر بين نصين، نص هو الأصل في إبرازه لموضوع غدا كأنه لفظ غطاء يضم تحته ألفاظاً تشكل معه حقلاً تشترك جميعها في سمات جوهرية أصلية، ونص ثاني هو الفرع يأخذ دلالة النص الأصل وحكمه للعلّة الجامعة بينهما ولاعتبارات منطقية موضوعية. وما دام حد الحوادث غير منته بل هو ممتد امتداد الحياة، فإن القارئ للنص أو عالم الأصول الفقيه سيطوّر من أدوات التحليل وطرائقه، ليكتشف في النص جوانب لم تكتشف من قبل[٤١]. على أن يستكمل هذا القارئ كل وسائل الفهم عقلية كانت أو نقلية، ويغدو "التأويل" عنده طريقاً لإدراك روح النص ومعانيه الكبرى التي جاءت لتعبر عن عالم الوجود الإنساني، وهو عالم دلالي ــ بالدرجة الأولى ــ ولذلك فإن أهم أداة في التأويل لدى الأصوليين هي الأداة اللغوية، لكون النظام اللغوي الذي صيغ به النص القرآني، قد وفّر كل إمكانيات القراءة في أي زمان وعصر، فإذا وجد خلاف في الأصول فإن ذلك مردّه إلى قصور في التحليل، وعجز علمي في إجراء شامل يمس أساساً كل بنية النص أو النصوص المؤولة، بينما تتميز المقاربة التأويلية للخطاب التشريعي،

---

[٣٨] *مفهوم النص ــ نصر حامد أبو زيد، ص١٨٢.*

[٣٩] *البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، ج٢، ص١٥٦–١٦١.*

[٤٠] *انظر: الإحكام في أصول الأحكام ــ الآمدي (سيف الدين): المقدمة.*

[٤١] *مفهوم النص، نصر حامد أبو زيد، ص٢٤٠.*

والقرآني بصفة أخص ــ على أنها قراءة موضوعية للنص لأجل تحديد مقصديته، وذلك بما يتناسب وسياق الإسقاط العام فحوى النص، والموضوعية عند أهل التأويل لا تعني إثبات زيف الاستنباط السابق لدلالة النص وإنما تعني أن النص، غيّر من حقله المرجعي لتغير ظروف القراءة العامة.

فالسلف من العلماء فهموا النص القرآني، وفسروا أغلب آياته بآلية إحالية عمادها التواتر اللغوي. فقد نقل السيوطي قول ابن عباس‌رضي الله عنه: "كنت لا أدري ما فاطر السموات حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها، يقول أنا ابتدأتها"[٤٢]. وهو دليل على أن المجتمع الأول، قد أخذ من النص ما يحتاجه وقدر على فهمه والوصول إلى دلالته، وأعرض عمّا ألبس عليه فهمه ولم يخض فيه برأيه وتفكيره، حتى إذا ازدادت الحياة تعقيداً مع توسع الرقعة المكانية لتطبيق النص الشرعي، كان حينئذ اللجوء إلى علوم العقل لا غنى عنه من أجل إعطاء النص امتداده الطبيعي في التعبير عن مستجدات تلك الحياة فتوسع التأويل "ليشمل النصوص المتشابهة، ويكشف عن غوامض الآيات، ويصل ما اعتبر سلفاً مفصولاً ليحقق الوظيفة التعضدية في استنباط الأحكام بإسناد النص إلى النص. وفهم العلماء حينئذ أن الإنسان هو المعني بالنص، إذ تتحقق وظيفية النص بتوفير آليات التلقي الصحيح، وإن انكفأ بعض العلماء إلى محاولة تحقيق وظيفية النص بمعرفة صاحب النص، أي باتجاه معاكس للاتجاه الأول، ومنهم المتصوفة الذين أولوا المدلول على خلاف المعتزلة الذين أولوا الدال، فتشكل لدى كل فريق معجم مختلف لألفاظ النص القرآني، بل ومتناقض في كثير من فصوله قوامه التأويل الذي فرضته قراءة خاصة اقتضتها ظروف العصر وبنية التفكير الإسلامي آنذاك.

وما تجدر الإشارة إليه في تحديد أصناف الخطاب عند الأصوليين، هو أن النسق التركيبي يتحدد وفق السياق التخاطبي، إذ كلما نزعت الدلالة إلى التخفي كلما اقتضب نسق الخطاب، ويقود هذا المنظور إلى اعتبار المتحكم في تنسيق الخطاب. وفرض عناصره، وترتيب أجزائه هو المعطى الخارجي أو المرجع الدلالي، ويتسايق هذا الجدل بين التركيب والدلالة مع افتراض منطقي لمقام المتلقي وظروفه، فقد أشار علماء الأصول إلى أن المعنى تتحدد جزئياته وتبرز حدوده بدقة، مع ميله إلى الثبات في حقله المرجعي، ويكون عندئذ محموله اللغوي ذا تفاصيل كثيرة، وإسهاب في التحديد والوصف والتصوير، ونقيض هذا صحيح أيضاً، إذا كان الخطاب محكماً إلى ظرف تخاطبي معيّن آني ومفتوح على التغيير في مقامات المتلقي، مال تركيبه إلى الاختصار والإيجاز إلى درجة الاكتفاء بالإشارات الدالة على المعنى المشدود إلى بنية التخاطب.

[٤٢] *انظر: الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص١١٣.*

المصادر والمراجع:

ـ استنباط الأحكام من النصوص، أحمد الحصري، دار الجيل، بيروت ط١

ـ البرهان في علوم القرآن للزركشي.

ـ التشريع الجنائي الإسلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط٤.

ـ تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤.

ـ التفسير الكبير للفخر الرازي، دار الفكر بيروت، ط١، ١٩٨١.

ـ الكاشف عن المحصول في علم الأصول.

ـ الكشاف للزمخشري، دار الفكر ط١، ١٩٧٧.

ـ كشف الأسرار للنجاري، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة ١٩٧٦.

ـ لا نسخ في القرآن، أحمد حجازي السقا، دار الفكر العربي ١٩٧٨.

ـ لسانيات النص، مدخل إلى انسجام الخطاب، محمد خطابي.

ـ مفهوم النص، حامد نصر أبو زايد.

KKK